

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٢٩ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ فى شأن التفويض فى الاختصاصات ؛

وعلى قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٥ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء صندوق تطوير المناطق العشوائية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٩٧ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار اللائحة المالية

والإدارية لصندوق تطوير المناطق العشوائية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٧٨ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل مجلس إدارة

صندوق تطوير المناطق العشوائية برئاسة وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

يُفوض وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية فى الاختصاصات المقررة للوزير

المختص المنصوص عليها فى قانون المناقصات والمزايدات المشار إليه بالنسبة لصندوق

تطوير المناطق العشوائية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل